الله عليه وسلم القميص قال هكذا قال زياد بن ايوب في حديثه عن عبد
الله بن بريدة عن امه ام سلمة وهكذا روى غير واحد عن ابي عقيلة مثل
رواية زياد بن ايوب وابو عقيلة يزيد في هذا الحديث عن امه وهو
اصح حاصل ما اشار اليه الترمذي ان غير واحد رووا عن عبد المؤمن
انه روى هذا الحديث عن ابي بريدة عن امه بريدة عن ام سلمة وان
كثيرين رووا عن عبد المومن انه روى عن ابي بريدة عن ام سلمة وان
هذه الرواية التي فيها زيادة امه اصح من رواية اسقاطها واحتاج الترمذي
بقوله هكذا قال زياد الخ مبالغة في الايضاح والبيان لكون
تلك الزيادة مقصودة قال في جامعه بعد رواية هذا الحديث انه
حسن غريب تفرد به عبد المومن حدثنا عبد الله بن محمد بن الحجاج
ثنا معاذ بضم الميم ابن هشام حدثني ابي عن يزيد بضم الموحدة وفتح المهملة
وسكون التحتية يعني ابن صالح وقد يقع على من زعم انه ابن ميسرة
بفتح فسكون للتحتية ففتح للمهملة لكن انتصر بعضهم لهذا الزعم بان
ما قاله هو الصواب العقيلي بضم العين عن شهر بن حوشب عن اسماء
بنت يزيد قالت كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرصغ
بالصاد عند ابي داود والمصنف وبالسين عند غيرهما وهما لغتان
صحيحتان وهو منتهى الكف عند المفصل وحكمة الاقتصار عليه ان ما
جاوز اليد شق على لابسه ومنعه سرعة الحركة والبطش ومتى قصر
عن الرصغ تاذى الساعد بحر وزه للحر والبرد فكان حمله الى
الرصغ امرا وسيطا وخيرا لامورا وساطها ومن ثم كان الاولى للناحر
ذلك في الكمام وثيابا ولا ينافي هذه الرواية رواية اسفل من الرسغ
لاحتمال انه كانت له قميصان احدهما الى الرسغ والاخر انزل منه
والمراد بذلك التقريب لا التحديد حدثنا ابو عمار الحسين بن حريث
انا ابو نعيم انا هشيم عن عمرو بن عبد الله بن قسيط عن معاوية بن قرة
بضم القاف وفتح الراء المشددة عن ابيه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم في بمعنى مع كقوله تعالى ادخلوا في امم رهط بسكون الهاء وقد
تحرك اسم جمع لا واحد له من لفظه وهم عشيرة الرجل واهله ومن الرجال
ما دون العشرة وقيل الى الاربعين وفي القاموس من ثلاثة الى عشرة
او ما دون العشرة ولا ينافي التعبير بالرهط رواية انهم اربعمائة لاحتمال

ان الاربعمائة

ان الاربعمائة تفرقوا جماعات وان قرة كان في جماعة قليلة منهم من بنية
قبيلة واصله اسم امراة لبنا بعده وانت قميصه قيل على حذف مضاف
للتصريح به في الكلمة الاخرى الاتية انتهى ولا يحتاج لذلك بل يقال
قميص مطلق اي غير مزورة ازراره مطلق اي غير مزرور او للتشكيك من
معاوية وعيد حل لبس القميص وحل الزر فيه وحل اطلاقه وسعة
الجيب بحيث تدخل اليد فيه وان طوقه كان مفتوحا بالطول لانه
الذي يتخذ له الازرار عادة وادخال اليد من طوق الغير ليس
بدنه تبركا وكلا شفقته صلى الله عليه وسلم ورافته وتواضعه قال
ثم قميصه مطلق فادخلت يدي في جيب قميصه فمسست بكسر السين
الاولى وفتحها وحكي ختلت خاتم اي خاتم النبوة والظاهر ان قرة
كان يعلم الخاتم وانه انما قصد بذلك زيادة التبرك به فلا حاجة ذلك في
اعتض له صلى الله عليه وسلم هذا الفعل الذي تقتضي العادة بالانكفاء
عنه في الكثير بحضرة الناس حدثنا عبد بن حميد ثنا محمد بن الفضل انا
حماد بن سلمة عن حبيب يعني الشهيد عن انيس عن انيس بن مالك ان النبي
صلى الله عليه وسلم خرج وهو متكئ اي لكونه كان شاكيا على اسامة بن زيد
عليه ثوب جملة حالية من ضمير خرج او متكئ بنا على ما ذهب اليه جماعة
من النحاة من انه يكفي في الجملة الاسمية الواقعة حالا ضمير فيها يرجع
لصاحب الحال وهذا الحديث يؤيدهم وكان الجمهور لم يطلعوا عليه
او حملوه من تغيير بعض الرواة لكن هذا لا يضاد اليه والا لارتفعت
الثقة بسائر الروايات ولم يمكن الاستدلال بحديث نظر الرجل
الاختيال قطري بكسر القاف وسكون ضرب من البرود فيه حمرة او
اعلام مع خشونة وقيل من حلل حبار يحمل من البحرين اذ فيها بلد اسمها
قطر بالتحريك فكسروا الباء للنسبة وسكنوه على خلاف القياس
فيتعثر به اي فتضيء به بوضعه على عاتقه وقيل المراد انه جعله عند
منكبه الايمن والقى طرفه على الايسر كما يضطبع المحرم وقيل خالف
بين طرفيه وربطها بعنقه ويرد الثاني فصريح الاية بدا هة الصلاة
مع الاضطباع لانه داب اهل الشطارة فلا يناسب الصلاة لان
المقصود منها التواضع فصلى بهم فقال احمد بن حميد قال محمد بن الفضل
سالني يحيى بن معين عن هذا الحديث اول ما جالس الحاي اول زمان